

برجي فيه نفعه والمشاريع ان يكون في طبعه الصلاح  
والديانة والنقوي ولا تكون الشهوات غالبة عليه فان  
الفاسق ياد في شهوة يتخلع عن الدين فان ذلك يحل عن  
الخر وبيع السديبيه وبيع الملاء فلا يجوز ان يترك  
الشهوة بل يمتنعها ليتخلص من اعياء التكليف فيكون  
ما يفسده مثل هذا المتعلم اكثر مما يصلح واذ لم يمتنع  
هذه الافتناسات اقتضت لك ان هذه الحجة المحجوة  
في الكلام انما هي من حسن حجج القراء من الكلمات اللطيفة  
الموترة في القلوب المنقوعة المنقوس دون التقليل  
في التقسيمات والتدقيقات التي لا يفهمها الا  
الناس واذ انهموها اعتقدوا انها مشوهة وصناعة  
تفعلها صاحبها للتلبس فاذا قابلته مثل في الصفة  
قاومه وعرفت ان الخافي وكافة السلف انما يتعلم  
عن احوال من فيه والحق له ما فيه من الضرر الذي يمتنع  
عليه واما ما نقل عن ابن عيسى رضي الله عنه  
من تناظره احوال الرج وما نقل عن علي رضي الله عنه  
من المناظر في القدر وغيره كان من الكلام الجميل الظاهر  
وفي محل الحاجة وذلك مجموع في كل حال لغرض مختلف  
الاعصار في كثرة الحاجة وقلتها فلا يبعد ان يختلف  
الحكم لذلك فهذا حكم العقيدة التي تقيد احوالها  
وحكم طريق النصال علمها وحفظها فاما ازالة الشهوة  
وكشف احوالها ومعرفة الاشياء على ما هي عليه وادراك  
الاسرار التي تنبئ بها ظاهرها والفاظ هذه العقيدة فلا  
محتاج له الا التماهة وتبع الشهوات والافتناس بالحكمة  
على الله تعالى وملازمة الفكر الصافي عن شوائب الحماة  
وهو رحمة من الله عز وجل تقضي على من يتعرض لتفانيها  
بقدر الرزق ويجيب قبول المحل وطهارة القلب وذلك

البحر

University